

او بكت جاز ثم يقعد كالاولى وبعد شهرين
على النبي عليه السلام ويدعو بالاسئال عن النيا
ثم يسلم من بينة سنة من ثمة من البشر والملك ثم
عن سبارة كذا لك المذموم يندى امامه في جابه
وفيها ان جازاه وينفذ الملك فقط **فصل**
يحرر الامم في الجنة والعبيد في النار والى العشا
اداء وقضاء لا غير المنفوخ ان ادنى وقت
حتى ان قضى وادى اليها غيره وادى الخاف
اسماع لغيره هو الصحيح وكذا في كل ما يتعلق بالنطق
كالطلاق والعتاق والاشهاد وغيره وسنة
القرارة في السهو علة العايم مع اى سبب وشا

وامنا

وامنا نحو الروح وفي الحضر استجيبوا اطوال الفصل
في الفجر والظهور او ساط في العصر والعشا وقضاء
في المغرب من الحجة طوال الى الروح ثم ادبهم
الى لم يكن ثم قصاره الى الاخرة وفي الضرورة بقدر
الحال ذكره تعين الشهادة للصلاة ونصيب للموت
وكذا في الخطية الا اذا قرأ صلوات عليه فيصلي
السامع سبها والمجاعة سنة مؤكدة والاداء
بالامانة الا علم بالاسنت ثم الاقرار ثم الادراك
ثم الايسن فان ام عبدا واعرابي او فاسق او
او ميتة او ولد الزنا كره المجاعة لثبنا وهدم ان
فصله تقف الامم وسبهم كفضو الشائبة كل جماعة